

## الفائدة والفائض في التعاونية :

تسفي جلوور

(Interest and surplus in the coop)

[www.coopgalor.com](http://www.coopgalor.com)

تمت كتابة هذا المقال على خلفية 'الازمة الصعبة التي تصيب الموشافيم (القوى التعاونية) هذه الايام في اسرائيل. وعلى النقيض من الفكرة السائدة عن اسباب هذه الازمة' فسأحاول عرض رأي مختلف.

يعتبر الحديث في موضوع ماهية الفائدة والفائض في التعاونية 'بحثا عاما' تمس نتائجه مباشرة ' جذور الازمة في الموشافيم اليوم.

(أ) قلة الوعي الذي يسود الموشافيم حول ماهية التعاونيه. (بالرغم من ان ذلك قد يبدو غريبا).

(ب) هيكله خاطئه لرأس المال' ادت الى انقطاع مصيري بين العضو وبين الموشاف ' وطبعا في كثير من الاحوال' ادت الى النتائج التي نراها اليوم.

### أ. ماهية المشروع التعاوني

يعتبر المشروع التعاوني فريد من نوعه' الذي يختلف عن المشروع الخاص او الشركة العامة. يتمثل الاختلاف الرئيسي بحقيقة كون رأس المال المستثمر في المشروع 'القاعده الاساسيه للعضويه. اما في المشروع التعاوني فالتركيز على العضو نفسه' وليس على قيمة استثماره في المشروع. تهدف ادارة المشروع الخاص الى تحقيق أكبر قدر ممكن من الارباح لكل وحدة مال مستثمره' بينما تعتمد ادارة المشروع التعاوني على تقديم أكبر قدر من الخدمات للعضو' وبصراحة' فهو لا يسعى وراء تحقيق اي ربح. اذ يمكن القول ان افضل تعاونيه هي تلك التي تستطيع تقديم أفضل خدمه لعضائها.

فيما يلي بعض الامثله: التعاونيه الاستهلاكيه الناجحة' هي

تلك التي تباع لأعضائها بأرخص الاسعار. تعاونية الاعتماد والادخار تدفع للمدخرين فائدة اعلى من تلك التي تدفع على الادخارات في المؤسسات الأخرى، ويلزم أعضاؤه الذين استلغوا قرض بفائدة اقل من تلك التي تدفع في البنوك. تعاونية للتسويق تمنح أعضائها المزارعين الحصول على اعلى سعر لمنتجاتهم. تعاونية لمستلزمات الانتاج تمنح أعضائها شراء المستلزمات بأرخص الاسعار. تعاونية للأسكان هي التي تمنح أعضائها شراء او بناء بيوتهم بأرخص الاسعار. وهنما جرا.

**ب. ما هو السهم في التعاونية ؟**

عند الرغبة في إقامة تعاونية فإن احد المراحل المهمة هو شراء سهم من قبل العضو. وما هو السهم في التعاونية ؟ يجب بداية على من يرغب في الانضمام الى التعاونية بشراء سهم. يجب على الأعضاء المنضمين عند انضمامهم أن يأمنوا قسم من رأس المال لإقامة التعاونية ولتشغيلها. عندها يصبح اسم هذا المال سهما. وهنا يطرح السؤال التالي: ما هي الصلة بين السهم قيمته او سعرة و بين تمويل التعاونية؟ نعلم ان الكثير من التعاونيات خصوصا في دول العالم النامية تمول نفسها من مصادر خارجيه. تشكل اسهم الأعضاء في هذه الحالة جزءا بسيطا جدا من مجموع رأس المال الذاتي للتعاونية، وفعلا ففي بعض التعاونيات يطلب من العضو دفع مبلغا رمزيا او حتى بدون مقابل تقريبا ثمنا لعضويته. وبالمقابل هنالك تعاونيات تكون قيمة السهم فيها مرتفعه جدا فقضية تمويل المشروع التعاوني مهمه جدا وكثيرا ما تؤدي الى نشوب ازمات صعبيه تصيب الفعاليات الناجحة للتعاونية. يجدر بنا فحص: هل من الممكن التعامل بنفس الاسلوب مع قيمة السهم لدى كل التعاونيات على انواعها.

التقسيم الذي سنحاول فحصه يعتمد على تشخيص وتعريف للعضو المستعمل. هنالك مجموعه من

التعاونيات يكون العضو فيها هو المستعمل 'كتعاونيات الاستهلاك' الاعتماد والادخار 'الاسكان' التأمين 'ففي مثل هذه الحالات يكون العضو هو المستهلك لخدماتها كما ان عدد الاعضاء فيها غير محدود 'بالاضافة الى ان قيمة السهم المطلوب منخفضه نسبيا. المجموعة الثانية من التعاونيات هي تلك التي لا يكون فيها العضو هو المستعمل. ففي التعاونيات الانتاجية يكون العضو منتجا بينما يكون الزبون هو المستعمل. في تعاونيات النقل 'يقوم العضو بقيادة الحافلة (الباص)' بينما يكون الجمهور الواسع من المسافرين هم المستعملون. في تعاونيات التسويق يكون المستعملون هم اولئك الذين يشترون المنتجات الزراعيه. في تعاونيات البناء يكون الاعضاء هم البناؤون 'بينما يكون مبتاعوا المساكن هم المستعملون. يكون عدد الاعضاء في هذا النوع من التعاونيات محدودا بشكل عام بينما تكون قيمة السهم مرتفعه.

كان السهم على مدى سنين طويله بمثابة حدث او رسم دخول للتعاونيه. اذ لم يكن هنالك ربط بين حاجات التعاونيه لرأس المال اللازم لتشغيلها وبين مجموع اشتراكات العضو في رأس المال هذا. أدى هذا التجاهل الى اعتماد هذه التعاونيات تدريجيا في تمويلها على مصادر خارجيه 'بينما انخفض التزام العضو تجاه نجاح تعاونيته فلم يعد يهتمه فشل التعاونية' او سرقة ماله اذ برأيه لم يعد هذا المال ماله.

اذن ما هو سهم التعاونيه' وكيف نقرر قيمته؟  
يعبر السهم عن الحقائق التاليه:

-حق العضويه في التعاونيه' فالعضو ليس عضوا فيها مالم يشتر ويدفع ثمن السهم كاملا  
-يعبر السهم عن حصة العضو النسبيه في التعاونية'  
وعن المبلغ الذي يجب عليه دفعه بشكل مباشر او غير مباشر.

قيمة السهم تعادل مجموع الاستثمارات اللازمه لانشاء

وتشغيل التعاونية مقسمة على عدد الاسهم (الاعضاء). المعادله الاوليه لاقامة نظام تمويل التعاونية 'تبنى على النحو التالي : العضو هو المسؤول عن جميع رأس مال التعاونية: يغبر السهم عن عضوية ومسؤولية العضو. جميع الاسهم متساويه في قيمتها' ولكل عضو الحق والواجب في شراء سهم واخذ. في واقع الامر' فان الكثيرين من اعضاء التعاونيات محدودى الامكانيات. وليس بمقدورهم تمويل كل ثمن السهم' او بكلمات اخرى 'كل ما تحتاجه التعاونية من تمويل' لذلك تتوجه التعاونية للبحث عن مصادر تمويل خارجيه متنوعه: كالقروض او الهبات الحكوميه' من مؤسسات غير حكوميه' من حركات تعاونيه' من البنوك ومؤسسات التمويل' وكذلك من الاعضاء انفسهم.

لماذا يفضل تشجيع الاعضاء على ادخار اموالهم عن طريق القروض لتعاونيتهم؟ للمال ثمن. وهذا الثمن هو الفائدة المدفوعه بالمقابل. من الواضح- ان شروط الاستلام والتسديد وجوده مصدر الاعتماد تقررهما معدلات الفائدة وصعوبة الحصول على القرض وشروط التسديد. يلاحظ ان قرضا من العضو يشكل ارض خص مصدر' كما انه اسهل المصادر واكثرها امانا بالنسبه للتعاونية. ليس بمقدور الاعضاء تسليف التعاونية دائما لكن يفترض ان بعض الاعضاء يملكون بشكل دائم اموالا مخصصه للادخار وعاده ما تودع هذه الاموال في البنوك. باستطاعة التعاونية ان تقترح على اعضائها 'فائده مرتفعه مقابل اموالهم تفوق الفائده التي يحصلون عليها من مؤسسات ادخار بديله. بالنسبه لبعض الاعضاء على الاقل وربما بالنسبه لقسم كبير منهم' قد تكون مثل هذه العمليه محفزا لهم' لنقل اموالهم وايداعها للادخار في التعاونية. ففي عمليه كهذه تكمن فائده للطرفين اذ يحصل العضو على دخل من الفائده تفوق نسبتها تلك التي كان من الممكن ان يحصل عليها من البنك. اما بالنسبه للتعاونية فانها تدفع

مقابل هذا القرض فائده اقل بكثير من تلك التي كانت ستدفع لمصادر التمويل البديله. هذه الطريقة تمكن التعاونية والحديث هنا يدور حول كافة انواع التعاونيات وليس فقط تلك المتخصصه بالادخار والاعتماد من تجنيد قسم على الاقل من رأس المال اللازم لها بسعر وبتواجد افضل من المصادر الاخرى. اما باقي المبالغ اللازمه فتجندها التعاونية من مصادر تمويل خارجيه. على كل حال فان هذه المبالغ مجتمعه تشكل جزءا من سهم العضو. على جميع القروض المجنده من المصادر المختلفه ان تكون مسجله في سجلات التعاونية كديون مقيده على الاعضاء. وعلى الاعضاء انفسهم تسديد هذه المبالغ للدائنين المختلفين وليس التعاونية - فالتعاونية ملزمه بالحصول على ثمن الاسهم كامله وبذلك نحصل على تمويل كامل للتعاونية. ان دفع ثمن السهم كاملا من قبل العضو على درجة كبيره من الاهميه لان ذلك يربطه بتعاونيته فالعضو يعلم انه اذا لم يشترك بشكل فعال وكامل في التعاونية ولا يشرف على الاداره السليمه للتعاونية فانه سيتحمل في حالة فشل التعاونية عبئا ثقيلًا من الديون هذه الديون التي يقوم بتسديدها وليس جسم غامض ومعزول يسمى تعاونه.

### ج. ماهو الفائض في التعاونيه؟

يقول مبدأ التعاونيات ان الفائض (أو الربح) في التعاونية هو ملك الاعضاء في بحثنا عن ماهيه الفائض علينا فحص عدة مجالات. المجال الاول: هل هو فائض ام ربح؟ المجال الثاني: سعر الخدمه التي تقدمها التعاونية للاعضاء: هل هو معادل لسعر السوق؟ اقل من سعر السوق؟ ام انه سعر خاص بالاعضاء؟ وهل التعاونية بحاجة اصلا لفائض؟ المجال الثالث: استعمال الفائض لاهداف متعدده- او بكلمات اخرى لمن يتبع الفائض؟ حسب رأيي لا يوجد ربح في التعاونيه ولا يمكن ان يكون كذلك. لانه نابع من ماهيه المشروع التعاوني. تقام

التعاونيه بهدف تقديم الخدمات للاعضاء' وتقاس جودتها. بنجاعة الفوائد التي تعودها على الاعضاء وليس بنجاعته التجاريه. هذه الفوائد للاعضاء تتمثل فقط بالخدمه الجيده الناجعه والرخيصه. ان المصطلح "ربح" يلائم المشاريع الخاصه او العامه' لكنه يتعارض مع روح التعاونيه' فالاسم او المصطلح الوحيد الذي يمكن ان تسمى به النتيجة التجاريه الايجابيه لفعاليات التعاونيه - هو الفائض.

ان احدى المشاكل الجاده التي تواجه التعاونيات هي - كيف تقرر سعر الخدمه للمغضو: او في التعاونيات الانتاجيه' كيف تقرر سعر السلعه للعضو. الفكره الاساسيه المنبثقه عن الافتراض القائل ' بان وظيفة التعاونية' تقديم افضل خدمه ممكنه للعضو تقول انه يجب بيع السلعه للعضو بسعر يعبر عن سعر الشراء مضافا اليه مجموع جميع النفقات المباشره وغير المباشره' في وضع كهذا لا وجود للمفائض عمليا في التعاونيه' اذ تختار التعاونية تخفيض السعر للعضو قدر الامكان حتى تبقى مع فائض قليل جدا في نهاية السنه. من الناحيه العمليه فان العضو يدفع سعرا مؤقتا عند الشراء' بينما تكون عملية اعاده الفائض للاعضاء بمثابة اقرار السعر النهائي للسلعه او الخدمه. يشكل الفائض جوانب امنيه تضيفها التعاونية الى السعر او الخدمه: فالعضو اودع هذا المبلغ بيد التعاونية الى ان ياتي الحساب النهائي.

كيف نوزع الفائض في التعاونيه؟ تميل كثير من التعاونيات في اسرائيل من باب التسهيل الى استعمال اموال الفائض بعضها او جميعها' لاستثمارات اضافيه. حسب رأيي فان استثمار اموال الفائض لتطوير التعاونية خطأ فادح. فكل استثمار بالتعاونية يجب ان تدفع بالتساوي على يد الاعضاء' اما عند استثمار اموال الفائض في التعاونية' فاننا عمليا نلزم اعضاء اشتركوا او ابتاعوا اكثر من غيرهم' نلزمهم الاشتراك بالاستثمار اكثر من غيرهم' اذ ان اموال الفائض هي عمليا سلفه دفعها

عضو التعاونية مقابل السلعة او الخدمة.  
مثال على ذلك: اشترى احد الاعضاء من تعاونيته ١٠٠ وحدة من منتج معين دفع على كل وحدة سعرا شمل سعر الشراء مضافا اليه مجموع جميع المصروفات المباشرة وغير المباشرة للتعاونية كما يضاف الى ذلك وحدتا نقد للفائض او تلك الجوانب الامنية التي تقام حتى نهاية السنة المالية. وعليه فان هذا العضو دفع ٢٠٠ وحدة نقد للفائض. وبالمقابل فان عضوا اخر اشترى من التعاونية خلال نفس السنة ١٠٠٠ وحدة فيكون مجموع ما دفعه للفائض ٢٠٠٠ وحدة نقد. فيما اذا قررنا مثلا استثمار 50% من اموال الفائض في توسيع التعاونية فان العضو الاول يكون قد ساهم بمبلغ ١٠٠ وحدة نقد لهذا الاستثمار بينما يكون العضو الثاني قد ساهم بمبلغ ١٠٠٠ وحدة نقد. وبذلك نكون قد خلقنا قسما من عدم الانصاف المطلق بين اعضاء التعاونية على المدى البعيد. تؤدي هذه العملية الى خلق شعور من الانقطاع والمعاملة الغير عادلة بين اعضاء التعاونية. اكثر من ذلك فاننا بهذه الطريقة نخلق تعاونيه منعزلة عن اعضائها ونقع في نفس الفخ الذي تم وصفه اثناء بحث موضوع الاسهم. يمر العضو في عملية ابتعاد عن التعاونية وبشكل تدريجي لا يعود يرى بها تعاونيته. ان جزءا كبيرا من التعاونيات الزراعية في اسرائيل -الموشافيم- وصلت الى الوضع الذي هي عليه اليوم نتيجة مرورها بادوار مشابهة لما مر اعلاه.

مشكله اخرى نابعه من هذا التحليل : هي ماهية الاموال المدفوعة كفائده مقابل سهم العضو. يدفع هذا المال مقابل اشتراك متساو من قبل جميع اعضاء التعاونية كاستثمار -سهم. فهذا المال ناجم عن الفعاليات المختلفه لكل عضو مع تعاونيته. العضو الذي شارك اكثر من غيره في اعمال التعاونية -يكون قد قدم اكثر لمجموع كل الدفعات مقابل الفائده.

حسب رأبي : علينا ان نفحص مجدد ذلك البند في نظام اقرار سعر الخدمة للمعضو' والذي يسمى "مصروفات تشغيل مباشرة وغير مباشرة" اذا ما انطلقنا من الفرضيه القائله: انه بواسطة شراء سهم التعاونية يدفع العضو مجموع جميع الاحتياجات الماليه للتعاونية. من الواضح ان هذا المبلغ المدفوع مقابل هذا الاشتراك' يجب ان يقسم بالتساوي بين جميع اعضاء التعاونية. ولا يجوز التعبير عن هذا المبلغ في سعر الخدمة التي تقدمها التعاونية للعضو. لذلك يجب تقسيم مصروفات التشغيل الي قسمين: القسم الاول يعبر عن كل احتياجات تغطية مصاريف التمويل المختلفه للتعاونية وهذا القسم يدفعه جميع الاعضاء بشكل متساوي. والقسم الاخر: يشتمل علي مصروفات التشغيل المباشرة ويقسم علي الاعضاء بحسب مدى اشتراكهم في فعاليات التعاونية' او بحسب مدى استعمالهم لخدماتها: هذه السياسة تؤدي أيضا الي دعم رغبة العضو في استعمال خدمات التعاونية.

### د. البنية الماليه للمشروع التعاوني :

كيف يجب ان تكون عليه البنية الماليه للتعاونيه؟ علينا ان نتذكر اولا وجود عدد من المبادئ التي يجب المحافظه عليها وهي كالتالي:

- يعبر النسهم عن الحصة النسبيه للمعضو' في مجموع الاستثمارات المستثمره في التعاونية' مقسمة علي عدد الاعضاء

- يمنح السهم بطاقة دخول للعضو في التعاونية.  
- يجب ان تكون حصة كل عضو في املاك التعاونية مساوية لحصص باقي الاعضاء وكل زيادة في الاملاك تلزم اشتراكا مساويا لجميع الاعضاء.

- يجب ان تكون الفائده المدفوعه مقابل السهم للعضو محدوده' فالفائده هي العائد الوحيد الناجم عن استثمار العضو في السهم. وهذا السهم لا يمنح العضو حقوقا خاصه بكل ما يتعلق باتخاذ القرارات الديمقراطيه في



التعاونية كما انه لا يمنحه اي حق في اقتسام فائض التعاونية.

يشكل العضو وعلاقته بالتعاونية المركب الاول في البنية المالية للتعاونية. والعامل الثاني -فهو اقسام التعاونية' مبناها' وطريقة ادارتها المالية. أما العامل الثالث فهو الاداره وطريقة تمويل المصروفات العامة للتعاونية.

العضو عمليا هو الذي يمول التعاونية. فهو المسؤول المالي عن نشاطاتها' ولما سبق وذكرنا فالعضو هو الذي يتحمل عبئ تمويل استثمارات التعاونية كاملة. وهنا تبرز مشكله قائمه في الكثير من التعاونيات: اذ لا يتمكن العضو من تجنيد جميع المبلغ المطلوب ثمن السهم 'يكنم الحل في الطريقة التي تتبعها تعاونيات النقل العام في اسرائيل "ايجد" و"دان" واللذان تعتبران من بين تعاونيات النقل العام الكبيره في العالم. فكلاهما تقبلان اعضاء جدد بشكل مستمر. والمشكلة القائمة امام العضو هي امكانية دفع ثمن السهم كاملا. فلو افترضنا ان شابا يافعا يحاول الانضمام الى التعاونية فمن المحتمل ان يستطيع تجنيد مبلغ يشكل 20%-15% من قيمة السهم 'عندها تقوم التعاونية بتجنيد باقي المبلغ من المؤسسات المالية. لكن باسم العضو الجديد وعلى حسابه. فتكون النتيجة -ان تحصل التعاونية على ثمن السهم كاملا فيما يتم قبول العضو للتعاونية بكامل الحقوق' وأما مسؤولية تسديد الاعتماد فتقع على العضو نفسه فيضطر هذا للعمل بكل جد واجتهاد كي يتمكن من تسديد اقساط القرض. لان ذلك من مسئولياته وليس على عاتق التعاونية. هناك الكثير من التعاونيات في العالم التي تلزم العضو بدفع مبلغ زهيد جدا كاشتراك عام في ثمن السهم 'وأما باقي المبلغ فيتم تجنيده من مصادر خارجيه. حسب رأيي : على الاعضاء تحمل عبئ الاستثمار في التعاونية كاملا وبشكل متساو حتى لو لم يكن بمقدورهم دفع كامل المبلغ نقدا.

المركب الثاني في البنية الماليه للتعاونيه ' هو اقسامه. في تعاونية للاستهلاك توجد اقسام مبيعات مختلفه: في تعاونية للتسويق توجد اقسام خدمات متنوعه' وكذلك الامر بالنسبه للتعاونيات الزراعيه متعددة الوظائف' تكون الاداره الماليه في جميع اقسام التعاونيه' ذاتيه ومستقله بشكل مطلق' فلكل قسم حساب منفرد في ادارة حسابات التعاونية' ورأس المال الذي يشغل كل قسم' يقسم الى قسمان: الأول- الاستثمار اللازم لانشاء القسم المذكور. والثاني - مصروفات تشغيل القسم.

لناخذ مثلا: قسم تسويق الحليب في تعاونيه زراعيه' فهذا القسم يخدم اعضاء التعاونيه الزراعيه' والذين ينتجون بدورهم منتوجات زراعيه مختلفه. هؤلاء الاعضاء يحتاجون ايضا لخدمات اقسام ثانيه في تعاونيتهم' كقسم تزويد الآلات والمعدات الزراعيه' او قسم الخدمات التقنيه على سبيل المثال. البنية الماليه لقسم تسويق الحليب هي عباره عن الاستثمارات اللازمه لانشاء القسم والاستثمارات العادية اللازمه لتشغيلها. تقدم التعاونية الاموال الضرورية لانشاء القسم. فكيف يتم توزيع اموال الاستثمار هذه على الاعضاء؟ هناك طريقتان: الأولى: تعتمد على الافتراض القائل ان جميع اعضاء التعاونيه متساوون' لذلك يتوجب عليهم جميعا الاشتراك بشكل متساو في اقامة القسم' تسديد رأس المال السنوي' تقليص الاستثمار كما ينص عليه القانون. عملية التقدير (بناء على جدول غلاء الاسعار) والفائده من التعاونية' تقسم بالتساوي بين جميع اعضاء التعاونية' المصروفات العامه للتشغيل في قسم تسويق الحليب تفرض على الاعضاء حسب نسبة اشتراكهم في تسويق كميات الحليب التي ينتجونها عن طريق القسم. اما المركب الثاني: فمبني على الافتراض القائل بان جميع المصروفات المتعلقة بانشاء القسم' تفرض على كل كميه السلع المسوقه عن طريق القسم: بكلمات اخرى تشتمل هذه المصروفات على اعاده رأس المال

السنوي التلّف ' الفائده ' بالاضافه الى جميع مصروفات التشغيل. وفي المثال الذي معنا نفرض هذه المصروفات جميعا على كل كمية الحليب التي تم تسويقها عن طريق قسم تسويق الحليب في التعاونية. الا ان عدم الانصاف في هذه الطريقة يكون من نصيب العضو المجتهد الذي سوق ١٠٠٠ لتر من الحليب عن طريق القسم مثلا فانه اشترك عمليا اكثر بعشرة اضعاف من عضو سوق ١٠٠ لتر حليب عن طريق القسم هذه الطريقة متبعه في معظم الموشافيم في اسرائيل وهي تشكل احد الاستباب الرئيسيه التي ادت الي فشل الموشافيم اذ انها تنطوي على عدم المتساواه والانصاف فتؤدي الي تدمير بين الاعضاء وعلى المدى البعيد تؤدي الي حصول نفور وانقطاع بين الاعضاء وبين تعاونيتهم.

المركب الثالث: ادارة التعاونية وموظفيها: يتم تمويل هذا المركب بكامله على يد الاعضاء كافة لكن ليس بالتساوي. فمصروفات الاداره او المصروفات العامه هي الناتجه عن ادارة التعاونية ولم تحدد كمصروفات مباشره لاقسام التعاونية وفروعها. عمليا فان الطريقة العامه المتبعه في معظم التعاونيات لالزام الاعضاء بتغطية النفقات العامه تتم تحت عنوان العموله على مجموع الفعاليات الماليه للتعاونية وذلك على كل مبلغ يمر عبر حساب العضو في التعاونية. سواء كان دخلا او تقييدا على الحساب. كذلك الامر بالنسبه لكل مبلغ يمر (للعضو) عبر فرع الانتاج او التسويق او عن طريق اقسام التعاونية المختلفه اذ يتم خصم نسبه معينه لتغطية نفقات ادارة التعاونية يهدف هذا الخصم الي التعبير عن اشتراك العضو او الفرع او القسم في مجموع كل نفقات ادارة التعاونية. اتباع هذا الاسلوب يلائم القاعده التعاونيه بخصوص الفائض في التعاونية لانه يتطرق الي عنصر الاشتراك. فكلما اشترك العضو اكثر في خدمات التعاونية زاد اشتراكه في

السيطره على ادارة التعاونية.على كل حال فان ما يدفعه العضو كنسبه معينه من تداول امواله في التعاونية' والنسبه التي تدفعها الاقسام والفروع تشكل مقياسا امنيا للخدمه التي يحصلون عليها من الاداره.

### الاجمال:

تمويل التعاونيه من اموال اعضائها' ومن اموالهم فقط وهذا يتم طبقا للمبادئ التي شرحت اعلاه.جميع القروض التي حصلت عليها التعاونية' لاي هدف كان يجب ان تسجل وتلزم بها اسماء جميع الاعضاء بالتساوي في سجلات التعاونية. المبدأ التعاوني الذي يتحدث عن الاستثمارات الاجتماعيه والاقتصاديه من أموال الفائض خاطئ من أساسه ويجب العمل على الغائه إذ يجب ان توزع أموال الفائض على أعضاء التعاونية حسب مدى اشتراك كل واحد منهم في فعاليات التعاونية: بينما يتحمل جميع الأعضاء بالتساوي كل تمويل أو استثمار تقوم به التعاونية.